مذكرة تبليغ متهم

صادرة عن محكمة بداية معان

الاسم والشهرة ومحل الاقامة : خالد محمد عبدالعزيزبراهمه ــ مجهول محل الاقامة .
تعين يوم الاربعاء الواقع ١٦ــ٦ــ١٩٩٣ الساعة ٨صباحا موعدا لرؤية دعوى جزائية ــ ممارسة اعمال السحر التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة بداية جزاء معان وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة تبليغ متهم

صادرة عن محكمة بداية جزاء الكرك

الاسم والشهرة ومحل الاقامة : محمد جميل البطران ــ خارج البلاد ــ مجهول مكان الاقامة .
تعين يوم الاثنين الواقع ١٤ــ٦ــ١٩٩٣ الساعة ٨ صباحا موعدا لرؤية دعوى جزائية التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الاربعاء ١٩ ذو الحجة سنة ١٤١٣ هـ الموافق ٩ حزيران سنة ١٩٩٣ م العدد ٣٩٠١

الفهرس

الصفحة

مديرية المطابع العسكرية

نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة — ٣١ — من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٩٣/٦/٥
نامر بوضع النظام الآتي : —

نظام رقم — ٣٤ — لسنة ١٩٩٣
نظام معدل لنظام الضريبة على الاستهلاك
صادر بموجب الفقرة (ب) من المادة ٣ من قانون الضريبة على الاستهلاك رقم٣٤ لسنة ١٩٨٨

المادة ١ — يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام الضريبة على الاستهلاك لسنة ١٩٩٣) ويقرأ مع النظام رقم ٤٣ لسنة ١٩٨٩ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي وما طرا عليه من تعديل كنظام واحد ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ — يعدل الجدول رقم —١— الملحق بالقانون الاصلي وتعديلاته على الوجه التالي : —

اولا : بالغاء نص الفقرة ٢١ الواردة فيه والاستعاضة عنه بالنص التالي : —

الرقم	الصنف	وحدة الاستيفاء	الضريبة المقررة محلي	الضريبة المقررة مستورد
٢١	ثقاب	القيمة	٪١٠	٪١٠

ثانيا : باضافة ما يلي اليه : —

الرقم	الصنف	وحدة الاستيفاء	الضريبة المقررة محلي	الضريبة المقررة مستورد
١٠٠	ورق اللعب	القيمة	٪٢٠	٪٢٠
١٠١	حلي ومجوهرات مصنوعة من معادن ثمينة واجزاؤها عدا الذهب ، وحلي ومجوهرات تقليدية .	القيمة	٪٢٠	٪٢٠
١٠٢	عدد يدوية واجزاؤها من اصناف البندين ٣/٨٢ ، ٤/٨٢ من جداول التعرفة الجمركية .	القيمة	٪١٠	٪١٠
١٠٣	نقود غير ذهبية وليس لها سعر رسمي .	القيمة	٪٢٠	٪٢٠

الرقم	الصنف	وحدة الاستيفاء	الضريبة المقررة محلي	الضريبة المقررة مستورد
١٠٤	جبس عدا ما كان مخصصا للاستعمال في طب الاسنان .	القيمة	٪١٠	٪١٠
١٠٥	مواسير معدنية من جميع المواد بقطر ٦ انش فما دون .	القيمة	٪١٥	٪١٥
١٠٦	ادوات موسيقية واجزاؤها .	القيمة	٪٢٠	٪٢٠

٥—٦—١٩٩٣ م .

الحسين بن طلال

وزير الطاقة والثروة المعدنية
وليد عصفور

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
الدكتور جواد العناني

وزير الاعلام
الدكتور معن ابو نوار

رئيس الوزراء ووزير الخارجية والدفاع
الدكتور عبدالسلام المجالي

وزير التخطيط
الدكتور زياد فريز

وزير العدل
راتب الوزني

وزير السياحة والاثار
ينال حكمت

وزير الشباب
الدكتور عبدالله عويدات

وزير دولة
احمد العقايلة

وزير الثقافة
الدكتور محمود السمرة

وزير الصناعة والتجارة
الدكتور بسام الساكت

وزير المالية
سامي قموه

وزير المياه والري
بسام قاقيش

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
الدكتور محمد مهدي الفرحان

وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية
الدكتور عبدالسلام العبادي

وزير الاشغال العامة والاسكان
المهندس خلف الهواري

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور محمد الصقور

وزير الداخلية
سلامه حماد

وزير دولة للشؤون الخارجية
طلال سطعان الحسن

وزير العمل
خالد الغزاوي

وزير التموين
راضي ابراهيم

وزير النقل
سلمان الطراونه

وزير الصحة
الدكتور عبدالرحيم ملحس

وزير البريد والاتصالات
الدكتور طارق السحيمات

وزير الزراعة
الدكتور مروان كمال

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي
الدكتور خالد العمري

وزير دولة الشؤون القانونية
الدكتور خالد الزعبي

تعديـــل الضريبة علـــى الاستهـــــلاك

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريــخ٥ـــ٦ــــ١٩٩٣ استنادا لاحكام المادة ٣/أ من قانـــــون الضريبة على الاستهلاك رقم٣٤ لسنة ١٩٨٨ ــ الموافقةعلى تنسيب معالي وزير المالية ــ الجمارك بتعديـــل الضريبة على الاستهلاك بشكله التالـــي :ـــ

تنسيـــــــب

١ ـــ استنادا لاحكام المادة ٣/أ من قانون الضريبـــــةعلى الاستهلاك رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٨ ، انسب اجــراء التعديل التالي على الضريبة على الاستهــــلاك المفروضة على السلع المبينة في ادناه : ـــ

الرقم	الصنـــف	وحدة الاستيفاء	الضريبة المقررة محلي	الضريبة المقررة مستورد
٢	البطاريات السائلـــــة	أمبير/ساعة	١٠٪	١٠٪
١٣	دهانات ومعاجـــــين	جالون امريكي	١٠٪	١٠٪
٢٤	ورق السجايـــــــر : عن كل دفتر مـــن ورق السجاير لا تتجاوز اوراقه ١٢٠ ورقة .	دفتـــر	١٠٪	١٠٪
٣٢	افلام تصوير عدا افلام الاشعة	القيمـــة	٢٠٪	٢٠٪
٣٠	الراديـــــوات	القيمـــة	٢٠٪	٢٠٪
٣١	التلفزيونـــــات	القيمـــة	١٠٪	٢٠٪
٤١	مسجلات الصوت والصـــورة	القيمـــة	١٠٪	١٥٪
٤٦	حديد (بلـــــت)	الطـــن	١٠٪	١٠٪
٥٣	ورق حائـــــط	القيمـــة	٢٠٪	٢٠٪
٨٩	الواح الفورمايكا الجاهـــزة	القيمـــة	١٠٪	١٠٪
٩٥	اجهزة لغسل الاواني المنزلية	القيمـــة	٢٠٪	٢٠٪

٢ ـــ يعمل بهذا التعديل اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسميـــــة .

وزير المالية ـــ الجمـــارك
سامـــي قمـــوه

تعديـــل اسعار بعض المشتقـــات النفطيـــة

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريـــخ٨ـــ٦ـــ١٩٩٣ بالاستناد الى المادة ٦ من قانـــــون تصديق الامتياز الممنوح لشركة مصفاة البترول الاردنيةالمساهمة المحدودة رقم ١٩ لسنة ١٩٥٨ والبند ٩ مـــن الفقرة ــ أ ـــ مـــن المادة ٤ من نظام تنظيم وادارةوزارة الطاقةوالثروة المعدنية رقم ٢٦ لسنـــة ١٩٨٥ الموافقة على مايلي وذلك اعتبارا من تاريـــــــــخ٩ـــ٦ـــ١٩٩٣ :

أ ـ تعديل اسعار المواد التاليـــة :ـــ

المـــــادة	السعـــر
زيت الوقود المباع لسلطة الكهربـــــاء وشركة كهرباء اربد (تسليم كافة المواقع)	٤٩ دينارا / طن
الكـــــــاز	٩٠ فلسا / لتر
وقود طائرات المباع الى الملكية الاردنيـــــة	٩٥ فلسا / لتر

٢ ـ رفع اسعار البيع باب المصفاة للمواد المذكـــورةاعلاه بمقدار الزيادة في الاسعار المعدلـــة .

٣ ـ حماية للمواطنين خاصة من ذوي الدخل المحدودتقوم الحكومة بالتعويض عن فرق اسعار الكاز بين السعر المعدل والسعر الحالي حسب اســـسيتم تحديدها من قبل مجلس الوزراء وتطبيقها من تاريخ هذا القرار برفع الاسعار وتشكيل وتكليـــفلجنة من ممثلين عـــن :ـــ

- وزارة الطاقة والثروة المعدنيـــة
- وزارة التخطيـــــــط
- وزارة الماليـــــــة
- وزارة التنمية الاجتماعيـــــة
- وزارة التمويـــــــن

لوضع الآلية والترتيبات اللازمة لهذه الغايـــةباقصى سرعة ممكنة على ان لا تتجاوز مدة شهر مـــن تاريخ القـــــــرار .